[206] أكثر من اثنتي عشرة اوقية ونش، الاوقية أربعون والنش عشرون درهما (1). روى الكليني هذا المعنى بأسانيد اخرى، وروى الصدوق أيضا في المعاني (2) والشيخ الطوسي في التهذيب (3) وابن شهرآشوب في المناقب (4). 14 - وفي المكارم: وكان (صلى الله عليه وآله) يقول في دعائه: اللهم إني أعوذ بك من ولد يكون علي ربا. ومن مال يكون علي ضياعا، ومن زوجة تشيبني قبل أوان مشيبتي (5). روى المعنى الأخير الكليني في الكافي، عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام) (6). 15 - وفي عدة الداعي، قال الرضا (عليه السلام): ما يولد لنا مولود إلا سميناه محمدا فإذا مضى سبعة أيام فإن شئنا غيرنا وإلا تركنا (7). 16 - وفيه: وكان النبي (صلى الله عليه وآله) إذا أصبح مسح على رؤوس ولده، وولد ولده (8). 17 - السيد هاشم التوبلي في مدينة المعاجز عن كتاب مسند فاطمة (عليها السلام): بإسناده عن علي بن عبد الله عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: لما زفت فاطمة إلى علي (عليهما السلام) نزل جبرئيل وميكائيل وإسرافيل - إلى أن قال -: فكبر جبرئيل وكبر إسرافيل وكبر ميكائيل فكبرت الملائكة وجرت السنة بالتكبير في الزفاف إلى يوم القيامة (9). روي هذا المعنى في الفقيه وأمالي الطوسي وفي بعضها: وكبر المسلمون وهو أول تكبير كان في زفاف فصارت سنة (10).

_____

(1) الكافي 5: 376. (2) معاني الأخبار: 214. (3) تهذيب الأحكام 7: 356. (4) مناقب آل أبي طالب 1: 161. (5) مكارم الأخلاق: 203. (6) الكافي 5: 326. (7) عدة الداعي: 77. (8) عدة الداعي: 79، وبحار الأنوار 104: 99. (9) رواه النوري في المستدرك 14: 197، ودلائل الإمامة: 25. (10) الفقيه 3: 401.